

شرح منتقى الأحكام ابن باز - كتاب المناسك - الشريط الثاني ٢/٥١

عبدالعزيز بن باز

ابواب مواقف الاحرام وصفته واحكامه بباب المواقف المكانية وجواز التقدم عليها عن ابن عباس رضي الله عنهم قال وقت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لاهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة - 00:00:01

ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلملم قال فهن لهن ولم اتى عليهم من غير اهلن لمن كان يريد الحج والعمره فمن كان دونهن فمهله من اهله. وكذلك حتى اهل مكة يهلوون منها - 00:00:19

وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال يهيل اهل الشام من الجحفة ويهل اهل نجد من قرن. قال ابن عباس وذكر لي ولم اسمع ان رسول الله صلى الله عليه واله - 00:00:39

به وسلم قال ومهل اهل اليمن من يلملم متفق عليهما زاد احمد في رواية قال ابن عمر وقام الناس ذات عرق بقرن. وعن ابن عمر قال لما فتح هذان اتوا عمر بن الخطاب فقالوا يا امير المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 00:00:57

حد لاهل نجد قرنا وانه جور عن طريقنا. وانا ان اردنا وانا ان نأتي قرنا شق علينا قال فانظروا حذوها من طريقكم. قال فحد لهم ذات عرق. رواه البخاري - 00:01:22

وروي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه واله وسلم وقت لاهل العراق ذات عرق. رواه ابو داود والنسائي وعن ابي الزبيير انه سمع جابر رضي الله عنه سئل عن المهل فقال سمعت احسبه رفع الى النبي صلى الله عليه - 00:01:39

اله وسلم فقال مهل اهل المدينة منذ من ذي الحليفة والطريق الاخر الجحفة ومهل اهل العراق ذات عرق ومهل اهل نجد من قرن المنازل ومهل اهل اليمن من يلملم. رواه مسلم وكذلك احمد وابن - 00:02:00

ما جهل ورفعاه من غير شك والنصح بتوقفيت ذات عرق ليس في القوة كغيره. فان ثبت فليس ببدع وقوع اجتهاد عمر على وفقه. فانه كان موفقا للصوم وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم اعتمد اربع عمر في ذي القعدة الا التي اعتمد مع حجته - 00:02:18

عمرته من الحديبية ومن العام المقبل ومن الجعرانة حيث قسم غنائم حنين وعمرته مع حجته وعن عائشة رضي الله عنها قالت نزل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الممحص - 00:02:42

فدعى عبدالرحمن بن ابي بكر فقال اخرج باختك من الحرم فلتهل بعمره ثم لتطف بالبيت فاني انتظر كما هنا قالت فخرجننا فاھلت ثم طفت بالبيت وبالصفا والمروة فجئنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو في منزله في - 00:02:59

في جوف الليل فقال هل فرغت؟ قلت نعم. فاذن في اصحابه بالرحيل. فخرج فمر بالبيت فطاف قبل صلاة ثم خرج الى المدينة متفق عليهما وعن ام سلمة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول من اهل من المسجد الاقصى بعمره او بحجة - 00:03:20

غفر له ما تقدم من ذنبه. رواه احمد وابو داود بنحوه. وابن ماجة وذكر فيه العمدة دون الحجة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد فهذه الاحاديث كلها تتعلق بمواقف - 00:03:45

قد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم الاحاديث الصحيحة حديث ابن عباس وغيره انه وقت لاهل المدينة ذا الحليفة واحرم منها عليه الصلاة والسلام بعمره وبحجة الوداع مؤقتة لاهل الشام وهو الطريق الثاني للمدينة الجحفة من شاحل البحر - 00:04:09

مؤقتا لاهل النجد قبل المنازل ولأهل اليمن وقال هن لهن ولم اتى عليهم من غير اهلن ممن اراد الحج والعمره ومن كان دون ذلك

فهو مهل حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة - 00:04:32

وجاء في حديث عائشة وجابر احاديث اخرى توقيت ذات عرق لاهل العراق وصح عن عمر رضي الله عنه انه وقع تهاليلها العراق لم تبلغه السنة فلما سأله قال انظروا حذوها من طريقكم وهو قتلهم ذات عرق فوافق اجتهاده السنة - 00:04:53

هذه كل الاحاديث كلها تدل على هذا المعنى وعند من اراد الحج والعمره يحرم من هذه المواقف ان كان اهل المدينة ومن جاء من طريق المدينة احرم من ذي الحليفة - 00:05:16

وتسمى الان ابيار علي سواء حج ولا عمرة او بهما والافضل بعمره اذا كان في اشهر الحج يكون بعمره حتى يفرغ منها ثم يلبي بالحج ووقته في الثامن من ذي الحجة - 00:05:28

وايجاء العمرة في اي وقت لبى ايضا من المواقف من حذيفة سواء كان من اهل المدينة او جاء من طريق المدينة اما هي من طريق الشام او المغرب او جهة افريقيا فيحرم منه الجحفة. من رابع يسمى رابع اليوم كان من طريق البحر او من طريق الساحل يحرم من - 00:05:43

من رابع اما ان جاء من طريق المدينة اما اهل نجد واهل الشرق واهل الطائف فمن قبل المنازل ويسمى الان السيل ويسمى وادي قرن اما عن اليمن فاحرامهم من يلمم - 00:06:05

محلالمعروف واهل العراق من ذات عرض كما تقدم وهذه مواقف لا يمر عليها من جهة الارض او من جهة الجو او من جهة البحر يمر عليها برا او بحرا او جوا اخرى منها - 00:06:30

او مما يحاذيها ان مر فوقها او مما يحاذيها اذا مر اليمني فوق يلمم ومن يحاذيه احرم في الجو اذا مر من طريق المدينة على الحليفة احرم منها من طريق الجو - 00:06:50

واذا مروا من طريق الجو احرم منها او ما يحاذيها. وهكذا قرن المناك وحديث جابر وان كان فيه شك ويؤيد ما رواه مروءة عائشة في مواقف ويؤيد ما رواه ابن عمر وابن عباس في المواقف - 00:07:05

ويدل حديث ابن عباس ايضا على ان من كان دون ذلك وهل من مهل من حيث انشأ اذا كان دون المواقف مثل ما كان من محله من اهله مثل جدة من جدة اهل الشرائع ام سلمة ام سلم وهكذا. كل من كان عنده محله من اهله بالحج والعمره - 00:07:26

كما قال صلى الله عليه وسلم من كان دون ذلك فمهله من حيث انشأ واللفظ الاخر من اهله حتى اهل مكة الى ابو بكر اذا ارادوا الحج يعلم من مكة - 00:07:49

وان كان فيها حلالا اذا اراد الحج يحرم من مكة من كما فعل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بامرها لما حلوا احرموا من مكة بالحج يوم الثامن لكن من اراد العمرة من اهل مكة يخرج الى الحلة. كما امر النبي عائشة ان تحرمنا خارج الحرم. لما ارادت العمرة - 00:08:02

امر عبد الرحمن اخاه ان يعمرها من التنعم من خارج الحرم فإذا اراد اهل العمرة خرجوا الى خارج الحرم تنعم او الجعرانة او غيرهما من الحل هذا هو الواجب في العمرة خاصة - 00:08:25

اما الحج فلا من مكانه من مكة اما حديث ام سلمة في الاحرام من الشام فهو حديث ضعيف عند اهل العلم والصواب ان كل من اراد الهجر يحرم من المواقف - 00:08:40

لا يحرم قبل ذلك السنة والمشروع ان يهدم من المواقف. لا يتقدمه خرج من المدينة واحرم من المواقف وقتل الناس هذه المواقف فالسنة لكل مسلم اذا اراد الحج والعمرة ان يصبر حتى يأتي المواقف - 00:09:00

اما هذا هو الافضل وان افضل اجزاء صح لكن السنة الا يحرم قبلها وانه يصبر حتى يأتي المواقف ويحرم منها اذا كان يخشى من حادث يقول فان حبسني حبس فلن حل حيث حبسني - 00:09:16

اذا كان يخشى هوى السيارات او غيره او مريض يخشى ان يعجز لان الرسول قال لفاطمة لضباعة بنت الزبير بنت عمها بن ضباعة لما قالت انها ما انها شاكية وتريد الحج قال حجي واشتريتين محل حبي حيث حبسني - 00:09:32

فإذا كان الإنسان يخشى من احداث السيارات او من مرض او غير هذا يقول عند الاعراب فان حبسني حابس فمحلي حين حبسني.

فإذا منعه مالا من مرض او غيره حل - 00:09:48

من دون شيء ولا شيء عليه شيء وفق الله الجميع. وصلى الله وسلم على نبينا محمد. نعم نعم عليهم عمرة مثل غيرهم تعممه الدلة.

نعم ما انتذر شيء لكن ثبت الدلة بجواز الامر الى الحق والتقصير - 00:10:02

العمرة والحج وجابت عنه صلى الله عليه وسلم قال لام اولاد جعفر امرها ان تحلق رؤوسهم فالحق لا بأس به انشأ حلق وان شئ تركه

ربع راسه اما في الحج والعمرة فهو مخير - 00:10:30

والحلق افضل الا اذا قدم قرب الحج للعمرة فانه يقصر حتى يبقى بقية الرأس للحج حلق يحلق بالحج ذي القعدة مثلا فالافضل

التقصير حتى يكون الحق في حل من الحج. هم. نعم - 00:10:47

باب دخول مكة بغیر احرام لعذر عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلی الله علیه واله وسلم دخل يوم فتح مکة وعلیه عمامة سوداء

بغیر احرام. رواه مسلم والنمسائي - 00:11:08

وعن مالك عن ابن شهاب عن انس رضي الله عنه ان النبي صلی الله علیه واله وسلم دخل مکة عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه

جائده رجل فقال ابن خطل متعلق باستار الكعبة قال اقتلوه قال مالك - 00:11:32

ولم يكن رسول الله صلی الله علیه واله وسلم يومئذ محظيا رواه احمد والبخاري باب ما جاء في اشهر الحج وكراهة الاحرام به قبلها

عن ابن عباس رضي الله عنهم قال من السنة الا يحرم الرجل بالحج الا في اشهر الحج - 00:11:51

اخوجه البخاري قوله عن ابن عمر قال اشهر الحج شوال ذو القعدة وعشرين من ذي الحجة وللدارقطني مثله عن ابن مسعود وابن

عباس وابن الزبير رضي الله عنهم وروى ابو هريرة رضي الله عنه قال بعثني ابو بكر في من يؤذن يوم النحر بمنى - 00:12:11

لا يحج بعد العام مشركا ولا يطوف بالبيت عريانا. ويوم الحج الاكبر يوم النحر. رواه البخاري وعن ابن عمر ان النبي صلی الله علیه

واله وسلم وقف يوم النحر بين الجمرات - 00:12:33

في الحجة التي حج فقال اي يوم هذا؟ قالوا يوم النحر. قال هذا يوم الحج الاكبر. رواه البخاري ابو داود وابن ماجة الحمد لله

وصلی الله وسلم على رسول الله - 00:12:48

وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهن. اما بعد هذه الاحاديث تدل على ان من دخل مکة من من قصد مکة لغير الحج والعمرة لا يلزمهم

الاحرام لان الرسول صلی الله علیه وسلم لما وقت مواليت - 00:13:06

قال هن لهم ولمن اتى عليهم من غير اهلهم ممن اراد الحج والعمرة فالذي يأتي مکة للتجارة او لزيارة بعض اقاربه او لاسباب اخرى

ولم يقصد الحج والعمرة لا يلزمهم الاحرام - 00:13:24

يذكر بغیر احرام والدليل على هذا حديث ابن عباس المتقدم هو قوله صلی الله علیه وسلم في المواليت هن لهم ولمن اتى عليهم من

غير اهلهم ممن اراد هجران فدل ذلك على ابني ما اراد حج والعمرة لا يلزمهم الاحرام - 00:13:40

والدليل على هذا ايضا انه صلی الله علیه وسلم في عام الفتح دخله على رأسه المغفر وعلیه عمامة سوداء لم يحرم لان جاء لقتالهم

وفتح مکة ولم يأتي للعمرة ولا للحج - 00:13:59

ولهذا جاء غير محظى ودخل مکة وعلى رأسه المنفر وعمامة سوداء فدل على ان الانسان الذي اراد مکة من غير قصد الحج

والعمرة لا يلزمهم الاحرام - 00:14:13

وفي الآثار المذكورة عن ابن عباس وابن عمر والزبير وغيرهم دالة على ان نشر الحج هي شوال ذو القعدة وذو الحجاج الى اشهر

الحج التي قال فيها سبحانه الحج اشهر معلومات - 00:14:30

شهران وتلث شهر عشرة هذه اشهر الحج اطلقوا الشهرين وبعض الثالث الجوال ذو القعدة وذي الحجة هي اشهر الحج ولا

ينبغى ولا يشرع الاحرام بالحج قبلها اذا جاء مکة - 00:14:46

لا يلبي بالحج قبل شوال يلبي في العمرة فقط في رمضان او في شعبان او في رجب او غيرها السنة يلبي بالعمرة الميقات اما اذا جاء

في اشهر الحج يلبي بالحج لا بأس - 00:15:04

ولكن العمرة افضل يطوف ويصلى ويحل ثم يلبي بالحج يوم الثامن هذا هو الافضل اذا جاء الى مكة في اشهر الحج يدخلان بالعمرة يلبي بالعمرة يطوف ويصلى ويحل او يحلق ويحل - 00:15:19

ثم اذا جاء اليوم الثامن من ذي الحجة لب بالحج وخرج الى منى كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وكان بعثه منادين ينادون في يوم النحر وايام منى - 00:15:35

بحجة الصديق في السنة التاسعة ينادون الا يحج بعد العام مشرك ولا اطوف بيت عريان ولا يدخل الجنة الا نفس مؤمنة ومن كان له عهد عند رسول الله فهو على عهده - 00:15:52

ومن ليس له عهد فله مدة اربعة اشهر ان اسلم والا قتله كان المنادون ينادون بهذا في يوم النحر وايام منى في حجة الصديق في السنة التاسعة من الهجرة ثم نادى بها ايضا - 00:16:10

امرهم ان ينادوا بها النبي صلى الله عليه وسلم في في هذا العام في الصديق امر والنبي امر والصديق امر لان الرسول امر بذلك وبين وبين ان يوم النحر هو يوم الحج الاكبر - 00:16:29

الذى قال فيه سبحانه وادان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر هو يوم العيد يوم عيد النحر والله جل وعلا يقول انما مشروع نجس فلا يقرأ مسح الحرام بعد عامتهم هذا - 00:16:43

حرم الله دخول الكافر للحرم المكي سواء كان يهودي او نصراني او وتنى ولهذا نادى النبي صلى الله عليه وسلم في سنة تسع بان جميع من كان على الشرك لا يحج - 00:17:01

حتى يسلم وكانت الجاهلية يطوفوا من مجعراط فنادى في الناس الا يطلب سعيانه هذا من جهلهم يطوفون عراة فنهاهم النبي عن هذا عليه الصلاة والسلام وبين انه لا يدخل الجنة الا نفس مؤمنة وان الكفار لا يدخلون الجنة - 00:17:17

انما الجنة لاهل الاسلام لاهل الايمان والله حرم الجنة على الكافرين قال تعالى انه يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وبالجنة وعدها الله للمتقين وعدها الله المؤمنين - 00:17:37

ان المتقين في جنات وعيون وعد الله المؤمنين بجنات تجري من تحتها الانهار. والمتفقى هو الذي وحد الله واطاعه والمؤمن هو الذي وحد الله واعطاه والمتفقون والمؤمنون هم المهتدون هم المسلمين حقا - 00:17:54

هم الذين اخلصوا لله العبادة خصه بالعبادة واتبعوا رسوله محمد صلى الله عليه وسلم وادوا فرائض الله وتركوا محارم الله يسمون المتقين يسمون المؤمنين يسمون المسلمين يسمون المتفقين والابرار - 00:18:10

يسمون المهددين فالاسلام هو الهدى وهو التقوى وهو البر وهو الايمان وهو توحيد الله وطاعته فكل من وحد الله وطاعة واستقام على دينه يسمى مؤمنا ويسمى متقيا ويسمى مسلما ويسمى مهتميا ويسمى برا - 00:18:27

قال تعالى ولقد جاءهم من ربهم الهدى ان الابرار في نعيم ان المتفقين في جنات وعيون فالواجب على جميع المكلفين من الجن والانسان ان يتقووا الله وان يخصوه بالعبادة دون كل ما سواه فليعبدوا الا الله ولا يستغفروا الا به ولا يتوكلا الا عليه ولا يذبح الا له ولا ينذر الا له العبادة حقه - 00:18:49

قال كما قال سبحانه وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين قال تعالى وما خلقت الجن والانسان الا ليعبدون فالذي يأتي اصحاب القبور يقول يا صاحب القبر اغثني انصرني - 00:19:12

او اجرني او انا في حسبك او جوارك او يحصل الجن او يسأل الكواكب او الاصنام هذا شرك الاكبر عبادة غير الله هذا الشرك الاكبر الذي فعله الجاهلية ولكن يقول يا الله اغفر لي يا الله ارحمني يا الله انصرني اطربه ربه - 00:19:26

السعيدة يستغفث ويلتجأ اليه نسألة تفريح الكروب والنجاة من النار ودخول الجنة يقول سبحانه ادعوني استجب لكم وادا سألك عبادي يعني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعاني اما دعاء الاموات - 00:19:43

واصحاب القبور او الاصنام او الجن او الاستغاثة بهم او الانبياء او الملائكة دعاءهم والاستغاثة بهم والنذر لهم والذبح لهم هذا شرك

اكبر دعاء الاموات وان كانوا انباء تكون اكبر - 00:20:00

وكانوا هكذا دعاء الملائكة او دعاء الجن شرك اكبر يقول يا جند الظهيرة يا جن كذا اغيثونا انفعونا او يا ملائكة الله ينصرتنا كل هذا شرك اكبر او يدعوا اصحاب القبور - 00:20:18

او يسأل الاصنام او الكواكب والنجوم كل هذا من الشرك الاكبر لان الله يقول ادعوني استجب لكم ويقول سبحانه ولو اشركوا لحيط عنهم ما كانوا يعملون ويقول سبحانه ولقد اوحى اليه - 00:20:34

واذا من قبلك لئن اشركت ليحيط عملك ولتكون من من الكافرين ويقول جل وعلا انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة وماواه النار وما للظالمين من انصار ويقول سبحانه بل الله فاعبدوا وكن منا وكن من الشاكرين - 00:20:49

فجميع العباد من جن وانس وعرب وعجم وذكور واناث يجب ان يعبدوا الله وحده اياك نعبد واياك نستعين وما امروا الا يعبدوا الله مخلصين له الدين وما خلقت الجن والانس الا يعبدون. والعبادة هي توحيده - 00:21:09

وطاعة اوامرها ترك نواهيه الاستغاثة به النذر له الذبح له التوكل عليه خوفه ورجاءه هذه عبادته سبحانه وتعالى فاذا صرف العبد منها شيئاً لغير الله من الاموات او الجن او الشجر او الحجر او الاصنام او الكواكب جعله شريكاً لله. صار مشركاً بالله نسأل الله - 00:21:26

داخلاً في قوله تعالى ولقد اوحى اليك لئن اشركت ليحيط انفسكم من الخاسرين. بل الله فاعبدون من الشاكرين وداخل في قوله جل وعلا جل وعلا انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة وماواه النار - 00:21:46

وما للظالمين من انصار فعلى كل مكلف يتقي الله وان يعبد الله وحده وان يخصه بالعبادة وان يتبع رسوله محمد صلى الله عليه وسلم وان ينقاد لشرع الله وان على دين الله يؤدي ما اوجب الله وان يحذر ما حرم الله يرجو ثواب الله ويخشى عقابه - 00:22:01
هذا هو الاسلام. هذا هو العبادة التي انت مخلوق لها. هذا هو الدين والهدى هذا هو الایمان نسأل الله للجميع التوفيق والهدایة بباب جواز العمرة في جملة الترمذى لكنه له من حدیث ام معقل وعن ابن عباس رضي الله عنهمما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم اعتمد اربعاً - 00:22:22

احداهن في رجب وعن ابن عباس رضي الله عنهمما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم اعتمد اربعاً احداهن في رجب رواه الترمذى وصححه وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه واله وسلم اعتمد عمرتين عمرة في ذي القعدة وعمره في شوال - 00:22:50

رواه ابو داود وعن علي رضي الله عنه قال في كل شهر عمرة رواه الشافعي رحمه الله هذه الاحاديث تتصل بالعمره ويدل الحديث الاول على ان العمرة في رمضان لها مزية كبيرة - 00:23:15

وانها تعدل حجة عمرة في رمضان تأجر حجة هذه يدل على فضل العمرة في رمضان في اوله او في وسطه او في اخره في هذا الفضل كما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم - 00:23:37

والعمرة مشروعة في كل وقت ليس لها وقت محدود بل في جميع السنة يقول صلى الله عليه وسلم العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة - 00:23:52

فلم يحدد لها وقتاً بل قال العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور نسأل الله جزاء الا الجنة متفقاً على صحته. قد اعتمد رسوله صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة - 00:24:06

الصواب انها اربع عمرة عمرة التي صد عنها ذي القعدة وعمرتها يوم القضاء في سنة سبع عمرة في عام الفتح الذي جيرانه والرابعة مع حجته حجة الوداع ثم اقول عائشة هنا في شوال احداهن في ظهر وهب والمحفوظة انها كلها في ذي القعدة هذا المحفوظ - 00:24:19

كذا يقولها في رجب ابن عباس انه قال عمرة في رجب المحفوظ ان عمر كلها في ذي القعدة وان هذا وهم من ابن عباس رضي الله عنه ويروى مثل ذلك عن ابن عمر - 00:24:45

قال العلماء فيهن المحفوظ انها كلها في دفعته ولكن الامر واسع من اعتبار في رمضان في ذي القعدة في شوال في شعبان في غزة
في اي وقت والحمد لله العمرة كل الاوقات زمن لها - 00:24:58

لكن افضلها في رمضان ثم في ذي القعدة لان الرسول اتواهم في ذي القعدة اذا اعتمر في شوال او في رجب او شعبان او ربيع او جماد لا كل ذلك الامر واسع - 00:25:16

ثمرة عائشة رضي الله عنها في ذي الحجة بعد الحجۃ امرها النبي صلی الله علیہ وسلم بعد فرع من الحجۃ ارسل معها اخاها عبد الرحمن وامرها من التنعيم في ليلة ثلاثة عشر - 00:25:30

بل في ليلة اربعة عشر دل على التوسيعة في ذلك وان الامر واسع والحمد لله. اما ما يروى عن علي انه قال عمرة في كل شهر نصحت عن عن عليه نظر - 00:25:45

النبي صلی الله علیہ وسلم لم يعتمد في كل شهر وكان في عام الفتح فقال مدة طويلة ولم يعتمد الا واحدة اذا قاله فالعمرة ليس لها حد محدود في شهر او في شهرين او في ثلاثة - 00:25:58

الواجب مرة في العمر والباقي مستحبة يقول عمر رضي الله علیہ قد يكون من اجتهاد صح لكن لا دليل على ذلك ولا اظن علیہ ولو قال بعضهم باسناد صحيح لا اظن يصيحان علي رضي الله عنه بل العمرة - 00:26:15

في كل وقت ولا تعين في شهر ولا في شهرين متى شاء ولهذا قال صلی الله علیہ وسلم العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما. ولم يحدد حده وعائشة رضي الله عنها مرتين في شهر واحد عمرها مع حجها - 00:26:31

وعمرة في بعد نزولها ليلة اربعة عشر فالامر في هذا واسع والحمد لله وفق الله الجميع. فالامر في هذا واسع والحمد لله. وفق الله الجميع. في هذا واسع والحمد لله. وفق الله الجميع. فالامر في هذا واسع - 00:26:46
الحمد لله - 00:27:03